[444] " كتاب الطب والاستشفاء بالبر وفعل الخير " قد ورد الأمر عن رسول ا (صلى ا عليه وآله) بالتداوي فقال تداووا فما أنزل ا داءا إلا أنزل معه دواءا إلا السام، فإنه لا دواء له يعني الموت. ويجب على الطبيب أن يتقي ا فيما يفعله بالمريض وينصح فيه، ولا بأس بمداواة اليهودي والنصراني للمسلمين؟ وإذا أصاب المرأة علة في جسدها واضطرت إلى مداواة الرجل كان جائزا وإذا كان بالانسان رمد كره له أكل التمر، فإن أكله وكان الرمد بعينه اليسرى أكله بضرسه الأيمن وإن كان الرمد بعينه اليمنى، أكله بضرسه الأيسر. ومن كان يستضر جسده بترك العشاء فالأفضل له أن لا يتركه ولا يبيت إلا وجوفه مملوء من الطعام. وإذا كان لانسان مريض فلا ينبغي أن يكره على تناول الطعام والشراب بل يلطف به (له - خ ل) في ذلك فإن امتنع لم يكره عليه. واكل اللحم واللبن ينبت اللحم ويشد العظم واللحم يزيد في السمع والبصر، واكل اللحم بالبيض يزيد في الباه. وماء الكماة فيه شفاء العين، ووصف زيد بن علي بن الحسين (عليه السلام) ذلك وقال ينبغي أن يؤخذ الكماة فيغسل حتى ينقى ويعصر بخرقة ويؤخذ ماؤها فيرفع على النار حتى ينعقد ويلقى فيه قيراط من المسك ثم يجعل في قارورة ويكتحل به لأوجاع العين كلها، فإذا جف سحق بماء السماء أو غيره ويكتحل منه لأوجاع العين. _____